

اقرب اليهم من كلوريد كاف في الحج ولا ينافي رويته في دار
 الآخرة وقوله موسى بن ترائس ليس من قبلنا تبدل تلكا كيد
 وهذا بعد مويد او لو سلم ان تلكا كيد فاما يكون في الدنيا لقوله
 ولي تمويه ابدانها قدمت ايديهم مع انهم يمتنون الموت في ذلك
 للخلد من العقوبة ما شاء الله كان وما لم يمت ولم يكن هذه العوا
 ما فورة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على انه يريد تلكا كيد
 لان اجملة الناس ينعكس لعكس العكس الى ذلك ما هو كائن فهو ما
 شاء الله وكل كائن مراده وليس كائن ليس مراده فالكفر والمنا
 يخو وارا دة لا يرصاه لما مراراً وبذلك المستغنى عنه او علم سابقا
 عني لا يحتاج الى شيء في ذاته وصفاته هذا ايضا معلوم مما سبق
 فانه قد ايدى انما في خلق الاشياء كلها بالقدره وخلق يتوقف
 على الارادة فيكون جميع الاشياء محقة وقدرته وارا دة خلافا للمعية
 فانهم ذهبوا الى ان افعال المكلفين الكائنات واجبة مندوبة فاسه
 يريد وقوعها ويكره تركها وان كانت محرمة او مكروهة فبعكسه وانما
 المباح وفعل غير المكلف فلا يتعلق بها ارادة ولا كراهية وقد سبق ذلك

مع رده ولا يرصاه لقوله تعالى ولا يرصى عباده الكهنة هذا ايضا معلوم
 ولا حكم عليه بل هو يحكم على الاطلاق لقوله الحكم ولا يجب عليه شيء
 لان الوجوب اما عبارة عما يستحق تاركه الذم كما قال البعض او عما لم يحصل
 بالكلية كما قال بعض اخر او ما قدر الله تعالى عليه ان يفعل ولا يدركه وان
 كان تركه جائزا كما اختاره الصوفية والمكلفين كما لا يخفى به لاهل الايمان
 الا حديث لقوله تعالى ثم ان عينا حسا بهم وقوله صلى الله عليه وسلم
 حكاي عن النبي صلى الله عليه وسلم اني حرمت العلم على نفسي والاولاد لانه
 تعالى هو المالك على الاطلاق ولا تصرف للملك كيف يشاء ولا يجوز
 ائذه الذم اصلا على فعل من الافعال بل هو محمود في كل فعل وكذا الله
 لانا يعلم اجمالا ان جميع افعاله تصح احكام والمصالح ولا يحيط علمنا بحكمة
 المصلحة فيها على ان الزام دعائه بحكمة والمصلحة لا يجب على الله تعالى ان
 عما يفعل وهم لما لون وكذا الله است لانه من قبل امتناع صدور خلافه عنه
 تعالى وهو ينافي ما صرح في تعريفه من جواز التركيب وان لم يلق به قاطبة
 الوجوب اوج يكون محققا ان الله تعالى لا سره على طريق جري العادة وذلك
 ليس من الوجوب في شيء بل يكون اطلاق الوجوب عليه محمدا كالمكلف